

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٩١ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦ لسنة ٢٠١١ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة تنفيذ جزء من الخطوط الناقلة للمياه العكرة ضمن مشروع محطة تنقية مياه الشرب بالعاشر من رمضان من كوبرى ترعة العدلية حتى ميدان الطيارة - مركز بلبيس - محافظة الشرقية ، ولصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة الواقع عليها جزء من مسار الخطوط الناقلة بمسطح (٧ أفدنة وقيراط واحد و٣٢,٤ سهم) والواقعة بحوض خارج الزمام نمرة (٢٢) قسم ثالث ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها ومعالمها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ .

(الموافق ١٧ مارس سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / عصام شرف

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء بخصوص
إصدار قرار منفعة عامة للأراضي الازمة لتنفيذ جزء من الخطوط
الناقلة للمياه العكره ضمن مشروع محطة تنقية مياه الشرب
بالعاشر من رمضان - مركز بلبيس - محافظة الشرقية

نتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي يتولى
تنفيذ مشروع محطة تنقية مياه الشرب بالعاشر من رمضان متضمناً المأخذ والرفاع
والخطوط الناقلة للمياه العكره من المأخذ حتى محطة التنقية بالعاشر من رمضان .

وتطلب الأمر نزع ملكية الأرض الواقع بها جزء من مسار الخطوط الناقلة
من كويرى ترعة العادلية حتى ميدان الطيارة والواقعة بأحواض (خارج الزمام نمرة ٢
قسم ثالث) بمسطح (٧ أفدنة وقيراط واحد و٣٢,٤ سهم) تقريباً مركز بلبيس -
محافظة الشرقية وقد تم الحصول على المستندات والموافقات الازمة لاستصدار قرار
منفعة عامة طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ ، وهي كالتالي :

١ - موافقة السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

٢ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الشرقية .

٣ - كشف بأسماء المالك الظاهرين المعروفة مديرية المساحة بالشرقية .

وتم إيداع مبالغ التعويضات بخزينة مديرية المساحة بالشرقية بالشيك
رقم (٤٤٢٩٠٦٢) بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٨ ببلغ إجمالي ٥٠٠٠ جنية .

والأمر معروض على سيادتكم للتفضل بالموافقة على استصدار قرار المنفعة العامة للأراضي اللازمة لتنفيذ جزء من الخطوط الناقلة عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملك الظاهرين والخرائط المساحية المرفقة ولصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

والأمر مفوض لسيادتكم ~

وزير الإسكان
والمرافق والتنمية العمرانية
١٤٠٥م / محمد فتحى البرادعى

مکتبہ علامہ

مکتب الشروعات

كشف مسلحانات القطع المتداخلة بمشروع الماء المكررة بالماشر من رمضان

بر مدیریة المساحة بالزنزانیه
مهندس / (إضاء)